

التي قد تأذن بها الجمعية العامة في موعد لاحق وفقاً للإجراءات المقرونة.

المجلسة العامة ٨٤

٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠

١٠٧/٣٥ - مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٢٨١٦ (د - ٢٦) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧١، والذي أنشأته بموجبه مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث، وقرارها ٣٢٤٣ (د - ٢٩) المؤرخ في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٤، والمتصل بتعزيز ذلك المكتب،

وإذ تشير أيضاً إلى الفقرة ١٤ من الجزء الثاني من قرارها ٣٣٦٢ (د - ٧) المؤرخ في ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥، وإلى قرارها ٢٢/٣٢ المؤرخ في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨،

وإذ تؤكد من جديد أن من الضروري توفير أساس مالي سليم ومستمر لمكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث، الأمر الذي سلّمته به الجمعية العامة في قرارها ١٧٣/٣١ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦،

وإذ تضع في اعتبارها أن تلقي المعلومات بشأن استجابة المتبرعين وتعيمها في الوقت المناسب أمر ضروري لتنفيذ ولاية منسق الأمم المتحدة لعمليات الإغاثة في حالات الكوارث،

١ - تحيط علماً مع التقدير بتقرير الأمين العام عن أعمال مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث^(٢٣٠)، وبالبيان الذي أدى به المنسق أمام اللجنة الثانية في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٠^(٢٣١) :

٢ - تثنّي على أنشطة مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث التي تسهم في التخفيف من عواقب الكوارث الطبيعية؛

٣ - تطلب إلى الحكومات والمنظمات الدولية التعاون مع منسق الأمم المتحدة لعمليات الإغاثة في حالات الكوارث وذلك بالقيام، في الوقت المناسب، بتقديم معلومات عن طابع ونطاق ما تقدمه حالياً وما تزمع تقديمه من تبرعات للبلدان المنكوبة بالكوارث؛

. A/35/228 (٢٣٠)

(٢٣١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والثلاثين، اللجنة الثانية، الجلسة ٣٦، الفقرات ٦ إلى ١٧.

(ب) أن يعمل على اتخاذ الترتيبات الضرورية، المالية والمتعلقة بالميزانية لمواصلة تنظيم البرنامج الدولي تقديم المساعدة إلى غينيا الاستوائية وتعبئتها المساعدة:

(ج) أن يبقى الحال في غينيا الاستوائية قيد الاستعراض المستمر وأن يظل على اتصال وثيق بالدول الأعضاء، والمنظمات الإقليمية والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى والوكالات المتخصصة والمؤسسات المالية الدولية المعنية، وأن يواكب المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الثانية العادية لعام ١٩٨١ بتقييم حالة البرنامج الخاص للمساعدة الاقتصادية لغينيا الاستوائية:

(د) أن يتخذ الترتيبات اللازمة لإجراء استعراض للحالة الاقتصادية في غينيا الاستوائية وللقىم المحرز في تنظيم وتنفيذ البرنامج الخاص للمساعدة الاقتصادية لذلك البلد، في وقت يتيح للجمعية العامة أن تنظر في المسألة في دورتها السادسة والثلاثين.

المجلسة العامة ٨٤

٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠

١٠٦/٣٥ - استعراض الحالة الاقتصادية في تونجا، وجيبوتي، وسان تومي وبرينسيبي، وسيشيل، وغينيا الاستوائية، وغينيا - بيساو، والبلدان النامية حديثة الاستقلال بغية إدراجها في قائمة أقل البلدان نمواً^(٢٣٢)

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى مقر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٨٠/٦٦ المؤرخ في ٢٤ تموز/يوليه ١٩٨٠، الذي قرر فيه المجلس أن يطلب إلى لجنة التخطيط الإنمائي التعجيل بإنجاز استعراض الحالة الاقتصادية في تونجا، وجيبوتي، وسان تومي وبرينسيبي، وسيشيل، وغينيا الاستوائية، وغينيا - بيساو، والبلدان النامية حديثة الاستقلال بغية إدراجها في قائمة أقل البلدان نمواً وتقديم توصيات بشأن تلك البلدان إلى المجلس في دورته العادية الأولى لسنة ١٩٨١،

١ - تقرر أن تأذن للمجلس الاقتصادي والاجتماعي بالنظر، في دورته العادية الأولى لعام ١٩٨١، في توصيات لجنة التخطيط الإنمائي المتعلقة بالبلدان المذكورة أعلاه وبالتالي إضافة أي من هذه البلدان إلى قائمة أقل البلدان نمواً على أساس المعايير القائمة وأحدث البيانات المتعلقة بالبلدان المذكورة أعلاه؛

٢ - تقرر أن لا يكون من شأن هذه الممارسة المساس بأي استعراض شامل يجري في المستقبل لقائمة أقل البلدان نمواً،

٩ إلى ١٢ أيار/مايو ١٩٧٩ ، وخاصة اعتباراً لتنفيذ برنامج لعقد النقل والمواصلات في إفريقيا وبرنامج العمل للمرحلة الأولى (١٩٨٣ - ١٩٨٠) من العقد^(٢٣٤) ،

ونظراً إلى أن البرنامج المعد لعقد النقل والمواصلات في إفريقيا يشكل وحدة كاملة ويتضمن مشروعات وطنية وإقليمية ودون إقليمية يجب أن تتفذ بالكامل خلال الفترة المحددة بما يسمح بإنشاء شبكة متكاملة للنقل والمواصلات في إفريقيا ، وأن سنة المواصلات العالمية المقترنة يمكن أن توفر مزيداً من الزخم للأنشطة في قطاع المواصلات ،

وإذ تأخذ في الحسبان المشاكل الصعبة التي تواجهها البلدان الأفريقية غير الساحلية وال الحاجة إلى الاستجابة بصورة أكثر فعالية لمتطلباتها المالية في ميدان النقل والمواصلات ،

وإذ تأخذ في الحسبان كذلك النتائج المشجعة لمقر الأمم المتحدة بالإعلان التبرعات لعقد النقل والمواصلات في إفريقيا المنعقد في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ بدعاوة من الأمين العام والذي ظهر فيه توافق عام في الآراء بين وكالات التمويل بشأن تمويل المشروعات الواردة في البرنامج للمرحلة الأولى من العقد وذلك ، في المقام الأول ، على أساس ثانوي ،

وإذ تلاحظ مع الارتياب التقرير المرحلي^(٢٣٥) للأمين العام المقدم وفقاً لقرار الجمعية العامة ١٦٠/٣٢ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ ،

١ - تعرب عن شكرها للأمين العام على قيامه بتنظيم مؤتمر إعلان التبرعات لعقد النقل والمواصلات في إفريقيا بغية تحديد موارد إضافية لتنفيذ البرنامج الخاص بالعقد :

٢ - تلاحظ مع التقدير أن مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الأغاثي أذن في الدورة السابعة والعشرين لمدير البرنامج بالموافقة على ارتباطات لمشروعات التعاون التقني تصل إلى مبلغ ٢٠ مليون دولار فيما يتعلق بالعقد خلال مرحلة البرجية الثالثة (١٩٨٢ - ١٩٨٦)^(٢٣٦) :

٣ - تعرب عن تقديرها للجنة الاقتصادية لافريقيا للعمل الذي أنجز منذ شهر آذار/مارس ١٩٧٧ وللتعاون الإيجابي والفعال الذي أبدته منظمة الوحدة الأفريقية ، والوكالات

(٢٣٤) انظر : E/1979/77 ، الجزء السادس ، القرارات - ECA/UNT .

ACDA/Res.79/1
A/35/334 (٢٣٥)

(٢٣٦) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٨٠ ، الملحق رقم ١٢ (E/1980/42/Rev.1) ، الفصل السادس عشر ، المقرر رقم ٣٠/٨٠ ، الفقرة ١٣ (أ) .

٤ - تقرر الإبقاء لفترة سنتين أخرى ، تبدأ اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٢ ، على الصندوق الاستئماني المنشأ عملاً بقرارها ٣٢٤٣ (د - ٢٩) المؤرخ في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ ، والمعدل بموجب قرارها ٣٤٤٠ (د - ٣٠) ، المؤرخ في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ و٣٥٣٢ (د - ٣٠) المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ ، ومقررها ٤٢٩/٣٣ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ كي تؤمن أن تظل الموارد المالية المتاحة لمكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث وافية لأداء المهام المنطوية بذلك المكتب :

٥ - تحيث جميع الحكومات على التبرع للصندوق الاستئماني لمكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث :

٦ - تقرر أن تقوم في دورتها السادسة والثلاثين باستعراض ولاية مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث .

الجلسة العامة ٨٤

٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠

١٠٨/٣٥ - عقد النقل والمواصلات في إفريقيا

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ١٥/٣٤ المؤرخ في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ ، بشأن عقد النقل والمواصلات في إفريقيا ، وإذ تشير أيضاً إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦١/١٩٧٩ المؤرخ في ٣ آب/أغسطس ١٩٧٩ بشأن عقد النقل والمواصلات في إفريقيا ،

وإذ تشير كذلك إلى القرار ٣٤١ (د - ١٤) الذي اعتمد مؤتمر وزراء اللجنة الاقتصادية لافريقيا في ٢٧ آذار/مارس ١٩٧٩^(٢٣٧) والذي حث فيه المؤتمر الدول الأعضاء على أن تعطى أولوية عالية لتنمية النقل والمواصلات ،

وإذ تحيط علماً بالقرار CM/Res.738 (د - ٣٣) الذي اعتمد مجلس وزراء منظمة الوحدة الأفريقية في دورته العادية الثالثة والثلاثين ، المعقودة في منروبيا خلال الفترة من ٦ إلى ٢٠ تموز/يوليه ١٩٧٩^(٢٣٨) ،

وإذ تحيط علماً كذلك بنتائج مؤتمر وزراء النقل والمواصلات والتخطيط الأفريقيين الذي عقد في أديس أبابا خلال الفترة من

(٢٣٧) انظر : الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٧٩ ، الملحق رقم ١٥ (E/1979/50) الجزء الثاني ، الفرع دال .

(٢٣٨) انظر : A/34/552 ، المرفق الأول .